الأمم المتحدة
A/HRC/62/34

الجمعية العامة

Distr.: General
12 May 2026
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والستون
15 حزيران/يونيه – 10 تموز/يوليه 2026
البندان 2 و3 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تأثير الألغام المضادة للأفراد في مجال حقوق الإنسان

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

في هذا التقرير، يوضِّح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالتفصيل تأثير الألغام المضادة للأفراد على التمتع بجميع حقوق الإنسان، مُركِّزاً بوجه خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويسلّط المفوض السامي في التقرير الضوء على الأنواع المختلفة من التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد في مجال حقوق الإنسان، ويبحث التدابير اللازمة لمعالجتها، بما في ذلك الامتناعُ عن استعمال الألغام المضادة للأفراد واستحداثها وإنتاجها وحيازتها وتخزينها والاحتفاظ بها ونقلها، والحماية من التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد، وكفالة تمتع الناجين وغيرهم من الأفراد والمجتمعات المتضررين بما يجب لهم من حقوق.

* اتُّفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدِّمة له.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدّمة

1- أشـار الأمين العام في عام 2025 إلى أن ما لا يقل عن 58 دولة وإقليماً تشـهد تلوثاً بالألغام المضـادة للأفراد[1]. ولا يزال هذا التلوث بالألغام المضـادة للأفراد شـديداً في عدة دول، علماً أن بعضـها ملوث أيضـاً بذخائر أخرى غير منفجرة. وعلى الرغم من العزم الذي أبداه المجتمع الدولي إزاء وضـع حد للمعاناة والإصـابات التي تسـببها الألغام المضـادة للأفراد، لا يزال اسـتعمال هذه الألغام متواصـلاً، بما في ذلك من جانب جهات غير حكومية[2].

2- وكثيراً ما يُجهل النطاق الكامل لتلوث الأراضـي بالألغام المضـادة للأفراد. فالألغام المضـادة للأفراد تُخفى بصورة متعمدة، الأمر الذي يجعل من عملية كشفها أمراً صعباً وخطيراً، حتى وإن اعتُمد في ذلك على خبراء في إزالة الألغام مجهزين بمعدات متخصـصـة. ويزيد عدم اكتمال السـجلات ووعورة التضـاريس والتعقيدات السـياسـية من درجة تعقيد التحديات التقنية التي تعترض المسـح الآمن للأراضـي. وأصـبح اسـتعمال الأجهزة المتفجرة اليدوية الصـنع من جانب الجماعات المسـلحة والكيانات الإجرامية المنظمة أمراً يطرح مخاطر كبيرة تهدد المدنيين والمتدخلين في المجال الإنسـاني وأفراد حفظ السـلام، إضـافة إلى أنه يزيد من تعقيد عمليات المسـح والتحديد الدقيق لحجم المشـكلة[3]. وعلاوة على ذلك، قد تشهد الأماكن التي زُرعت فيها الألغام المضادة للأفراد تغيرات تطرأ بمرور الوقت بسبب العواصف المطيرة والزلازل وحركة الكتل الأرضـية. فقد اكتشـفت دول أطراف في اتفاقية حظر اسـتعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضـادة للأفراد (اتفاقية أوتاوا) كانت قد أعلنت خلو أراضـيها من الألغام المضـادة للأفراد وجود تلوث بهذه الألغام في أراضيها لم تلاحظه إلا في وقت لاحق[4].

3- وطلب مجلس حقوق الإنسـان في قراره 22/58 إلى مفوض الأمم المتحدة السـامي لحقوق الإنسـان أن يعدّ بالتشـاور مع الدول، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والجهات المعنية الأخرى ذات الصـلة، تقريراً يُضـمّنه تحليلاً وافياً وشـمولياً بشـأن تأثير الألغام المضـادة للأفراد على التمتع بجميع حقوق الإنسـان، ويركز فيه بوجه خاصـة على الحقوق الاقتصـادية والاجتماعية والثقافية، على أن يحال التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والستين ويكون موضع حوار تفاعلي بعد عرضه.

4- ولإعداد التقرير، طلبت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تلقي مساهمات من الدول، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والجهات المعنية الأخرى ذات الصـلة[5]. وإضـافة إلى ذلك، اسـتند

(1) A/80/272، الفقرة 2. في هذا التقرير، يُستخدم مصطلح "الألغام المضـادة للأفراد" وفقاً للتعريف الوارد في المادة 2 من اتفاقية حظر اسـتعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضـادة للأفراد (اتفاقية أوتاوا)، والتعريف الوارد في المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام (04.10)، بما يشمل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

(2) قرار مجلس حقوق الإنسان 22/58.

(3) انظر A/79/211.

(4) انظر، على سبيل المثال، International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025* (Geneva, International Campaign to Ban Landmines and Cluster Munition Coalition), pp. 68 and 69.

(5) وردت المسـاهمات من أذربيجان، والأرجنتين، وأوزبكسـتان، والبوسـنة والهرسـك، وبيرو، والجزائر، وسـويسـرا، وكرواتيا، وكندا، والمملكة العربية السعودية، والنمسا، ومكتب شؤون نزع السلاح، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسـيف)، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضـادة للأفراد، و Dhesarme – Ação Brasileira pelo Desarmamento Humanitário، والمنظمة الأوروبية للرابطات والنقابات العسـكرية، و Federation Global Initiative on Psychiatry، و Gender Empowerment Movement Tigray، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية؛ والحملة الإيطالية ضد الألغام، و Legacies of War، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، والفريق الاستشاري المعني بالألغام، ومواطنة لحقوق الإنسان، Programa de Acción por la Igualdad y la Inclusión Social، ومركز العدالة الدولية التابع لكلية الحقوق إيرفين بجامعة كاليفورنيا.

المفوض السامي إلى مجموعة متنوعة من المصادر العامة، بما في ذلك الصكوك الدولية، والوثائق الصادرة عن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتقارير المنظمات الإنسانية والمجتمع المدني والباحثين والمهنيين.

5- ويبحث المفوض السامي في أولا أوجه تأثير الألغام المضادة للأفراد على حقوق الإنسان، ولا سيما التأثيرات الناجمة عن التلوث بهذه الألغام، والأذى المباشر الذي تلحقه بالأشخاص وتأثيرها على التمتع بحقوق الإنسان، وتقييدها للوصول إلى الأماكن المادية، وآثارها السلبية على البيئة، فضلاً عن آثارها السلبية على الحق في التنمية. وبعد ذلك، يبحث المفوض السامي سبل معالجة تأثيرات الألغام المضادة للأفراد في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بالامتناع عن استعمال الألغام المضادة للأفراد واستحداثها وإنتاجها وحيازتها وتخزينها والاحتفاظ بها ونقلها، وتقديم الحماية من التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد، وكفالة حقوق الناجين وغيرهم من الأفراد والمجتمعات المتضررين. وأخيراً، يقدم المفوض السامي استنتاجاته وتوصياته.

ثانياً- أوجه تأثير الألغام المضادة للأفراد على حقوق الإنسان

ألف- مقدّمة

6- تنطوي الألغام المضادة للأفراد على آثار عميقة ومعقدة تمس بالتمتع بحقوق الإنسان، ولا سيما التمتع بالطيف الكامل للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولهذه الآثار طابع مستمر وطويل الأجل: فالتلوث بالذخائر المتفجرة، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد، لا يزال مستمراً منذ الحربين العالميتين والنزاعات المسلحة التي اندلعت منذ ذلك الحين، على سبيل المثال، الأمر الذي يتسبب في آثار سلبية تظل قائمة على الأقل إلى حين تطهير المناطق الملوثة من الذخائر. وفيما يتعلق بالناجين، قد تؤدي الآثار المترتبة عن التعرض لانفجارات إلى معاناة تستمر مدى الحياة. وفي العديد من المناطق المتضررة، تضم الأراضي الملوثة مزيجاً من الألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب. وعلى الرغم من اختلاف الخصائص التقنية لهذه الأجهزة، فإن الطابع المعقد لتأثيرها السلبي على حقوق الإنسان يظل متشابهاً.

باء- الأذى المباشر الذي تلحقه الألغام المضادة للأفراد بالأشخاص وتأثيرها على التمتع بحقوق الإنسان

7- على غرار ما أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، يشمل الحرمانُ من الحياة، بالمعنى المقصود في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التسبب في أضرار أو إصابات مميتة يمكن توقعها ومنع حدوثها[6].

8- وتؤثر الألغام المضادة للأفراد سلباً على الحق في الحياة وسلامة الأشخاص بسبب عواقبها المميتة. ومن الأمثلة الواضحة حالةٌ مألوفة تحيط بها وقائع مأساوية: يتعلق الأمر بشخص ذهب إلى مرج لجلب ماشية عائلته فوطأت قدماه لغماً أرداه قتيلاً. وعندما لم يعد، خرج شخصان للبحث عنه، فأصيبا بجروح جراء انفجار لغم آخر. لكن أحدهما تمكّن من العودة إلى القرية، فخرجت مجموعة أخرى من أجل نجدة المصاب الذي بقي في المكان، والذي فارق الحياة في غضون ذلك متأثراً بجراحه؛ فأُصيب من المجموعة اثنان من أبناء عمومة الفقيد جراء انفجار ألغام أخرى[7].

(6) التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 6.

(7) European Court of Human Rights, *Albekov and others v. Russia*, Application No. 68216/01, Judgment, 9 October 2008, paras. 13–24.

9- ويمتد نطاق الالتزامات المتعلقة باحترام الحق في الحياة ليشمل التهديدات التي يمكن توقعها بصورة معقولة والأوضاع التي تشكل خطراً على الحياة قد يفضي إلى الموت[8]. ومن ثم، من شأن تعريض شخص لأوضاع تشكل خطراً على الحياة أن يؤثر سلباً على الحق في الحياة، حتى وإن لم يُفض فعلياً إلى الموت. ويمكن أن يشمل ذلك استعمال الألغام المضادة للأفراد في أماكن مثل المنازل والحدائق والمناطق الزراعية، وحول الكنائس والمدارس، وعلى الطرق التي يستخدمها المدنيون، وفي المباني التي يحتمون بها بحثاً عن مأوى[9]. ومن شأن تعريض الأفراد لأوضاع تشكل خطراً على الحياة، مثل إجبار المدنيين على السير أمام الوحدات العسكرية في المناطق التي يُشتبه بوجود ألغام مضادة للأفراد فيها، أن يشكل في الوقت نفسه انتهاكاً لحقوق أخرى، بما في ذلك الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[10].

10- وأبرزت الدراسات التي تناولت أنماط الإصابات الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد ثلاثة أنواع عامة من الإصابات: البتر الرضحي للأطراف السفلية نتيجة المشي على لغم مدفون، والإصابات الاختراقية الناجمة عن شظايا لغم، والإصابات التي تتعرض لها الأطراف العلوية جراء التعامل اليدوي مع الألغام المضادة للأفراد[11]. وتمثل إصابات العين، بما في ذلك فقدان البصر، حالة شائعة من بين جميع أنواع الإصابات[12]، إلى جانب فقدان السمع[13]. وتشير الدراسات إلى أن ضحايا الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع المضادة للأفراد أكثر عرضة لبتر أطراف متعددة ولإصابات الأعضاء التناسلية مقارنة بضحايا الألغام المضادة للأفراد المصنعة في المصانع[14].

11- وفي تقرير صدر في عام 2004، قدّر البنك الدولي أن عدد ضحايا الألغام المضادة للأفراد منذ عام 1975 قد تجاوز المليون [15]. وتفيد سجلات مرصد الألغام الأرضية والذخائر العنقودية للفترة 1999–2024 بأن عدد الضحايا بلغ 724 165 ضحية – 904 47 قتيلاً، و595 113 جريحاً، و225 4 ناجياً لم توضح حالتهم – سقطوا كلهم في حوادث عُزيت لأجهزة ومواد انفجرت إما بتأثير وجود شخص أو مركبة في المكان أو اقترابهما منه أو نتيجة حدوث اتصال بهذه الأجهزة والمواد. وتشير سجلات المرصد إلى سقوط ما لا يقل عن 279 6 ضحية نتيجة انفجار الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب في عام 2024 وحده، منهم 945 1 شخصاً لقوا مصرعهم و325 4 آخرون تعرضوا لإصابات. وتضاعف عدد الضحايا الناجم عن الألغام المضادة للأفراد المصنعة ثلاث مرات بين عامي 2020 و2024، إذ ارتفع من أقل من 500 ضحية إلى أكثر من 500 1 ضحية. وفي عام 2024،

(8) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 7.

(9) انظر ورقة غرفة الاجتماعات التي أعدها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، المعنونة "The hidden crisis: disability rights in post-coup Myanmar"، الفقرة 111. متاحة في: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/countries/myanmar/A-HRC-61-CRP-1-en.pdf.

(10) المرجع نفسه.

(11) Adriaan Korver, “Injuries from antipersonnel mines: the experience of the International Committee of the Red Cross”, *BMJ*, vol. 303, No. 6816 (December 1991).

(12) المرجع نفسه.

(13) Mwatana for Human Rights, *Fields of Death: Civilian Victims of Landmine Incidents 2016–2024* (2024), p. 29.

(14) Shane Smith and others, “Injury profile suffered by targets of antipersonnel improvised explosive devices: prospective cohort study”, *BMJ Open* (August 2017).

(15) “Landmine contamination: a development imperative”, Social Development Notes: Conflict Prevention and Reconstruction, No. 20 (October 2004).

ظلت الألغام اليدوية الصنع تتسبب في أكبر عدد من الضحايا سنوياً، وهو أمر تكرر على مدار ما يقرب من عقد من الزمن. ويُعتقد أن معظم الألغام اليدوية الصنع تُستخدم لأغراض مضادة للأفراد بسبب طبيعة تصميمها التي تتيح انفجارها بتأثير من الشخص. ومن بين مجموع الضحايا المسجلين الذين حُدِّد ما إذا كانوا عسكريين أم مدنيين، شكل المدنيون نحو 90 في المائة في عام 2024. ومن حيث عدد الضحايا، كانت الدول التي سجلت أعلى نسب إصابات في عام 2024 هي ميانمار (029 2)، والجمهورية العربية السورية (015 1)، وأفغانستان (624)، تليها، بالترتيب التنازلي لعدد الضحايا، أوكرانيا، ونيجيريا، ومالي، واليمن، وبوركينا فاسو، التي سُجِّل في كل منها سقوط أكثر من 200 ضحية[16].

12- ويشكل الأطفال نسبة كبيرة من ضحايا الألغام المضادة للأفراد، إذ بلغت نسبتهم أكثر من 40 في المائة من إجمالي الضحايا المدنيين الذين سجلهم مرصد الألغام الأرضية والذخائر العنقودية بين عامي 1999 و2024[17]. وكما ورد في المساهمة المقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، فإن الأطفال، لكونهم أصغر حجماً من البالغين، يتعرضون لإصابات جسدية أشد خطورة ونسب وفيات أعلى بسبب إصابات الألغام المضادة للأفراد، ويقل احتمال النجاة كلما صغر عمر الضحية. وأشارت لجنة حقوق الطفل إلى أن الأطفال معرضون لخطر بالغ لأن فضولهم الطبيعي وحبهم للعب والاستكشاف يزيدان من احتمال تعرضهم للخطر[18]، وأعربت عن قلقها في هذا الصدد من مسألة الألغام المضادة للأفراد والذخائر غير المنفجرة[19]. وفي عام 2024، شكّل الأطفال غالبية ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب في الحالات التي حُدِّدت فيها الفئة العمرية للضحية[20].

13- وغالباً ما يعاني الناجون من انفجارات الألغام من عواقب سلبية طويلة الأمد. وتتباين شدة هذه التأثيرات الطويلة الأجل على الضحايا أيضاً بحسب التدابير التي تتخذها الدولة من أجل احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها دون تمييز، بما في ذلك الحق في مستوى معيشي لائق، والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة، والحق في التعليم والضمان الاجتماعي[21]، فضلاً عن حق الأشخاص ذوي الإعاقة في إعادة التأهيل[22].

14- ويحتاج الناجون إلى رعاية صحية، بما في ذلك الرعاية الطبية العاجلة، وكثيراً ما يحتاجون إلى عمليات جراحية متعددة والمكوث لفترة في المستشفى، فضلاً عن إعادة التأهيل[23]. وكثيراً ما يحتاجون إلى الرعاية وإعادة التأهيل لفترات طويلة، قد تمتد أحياناً مدى الحياة، إلى جانب معاناتهم من آلام مزمنة قد ترافقهم[24]. وكما ورد في المساهمة المقدمة من اليونيسيف، قد يكون الأطفال الناجون والمتضررون من الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع أكثر عرضة للخطر بسبب طبيعة إصاباتهم التي عادة ما تكون أكثر

(16) International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, pp. 98–94.

(17) المرجع نفسه، الصفحة 97.

(18) التعليق العام رقم 17(2013)، الفقرة 35.

(19) انظر، على سبيل المثال، CRC/C/IRQ/CO/5-6، وCRC/C/IRN/CO/3-4، وCRC/C/MOZ/CO/2، وCRC/C/AZE/CO/5-6، وCRC/C/SEN/CO/3-5.

(20) International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, p. 97.

(21) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المواد 9، و12، و13؛ واتفاقية حقوق الطفل، المواد 24، و26، و28؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المواد 24، و25، و28.

(22) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادتان 26 و27.

(23) Katherine O. Ryken and others, "Long-term consequences of landmine injury: a survey of civilian survivors in Bosnia-Herzegovina 20 years after the war", *Injury*, vol. 48, No. 12 (December 2017).

(24) المساهمات المقدمة من المنظمة الأوروبية للرابطات والنقابات العسكرية ومن Programa de Acción por la Igualdad y la Inclusión Social.

تعقيداً وتستدعي إحاطتهم برعاية متخصصة. وعلاوة على ذلك، من المرجح أن يحتاج الطفل البالغ من العمر 10 أعوام في حالة بتر أحد أطرافه السفلية إلى 25 طرفاً اصطناعياً على مدار حياته بسبب عامل النمو. ويعاني الناجون من انفجارات الألغام المضادة للأفراد من صدمات نفسية[25]، إذ تظهر لدى الأطفال والمراهقين الناجين نسب مرتفعة من اضطرابات ما بعد الصدمة واضطرابات القلق والاكتئاب مقارنةً بعامة السكان[26].

15- وعلى الرغم من أن الرجال والفتيان يشكلون غالبية ضحايا الألغام الأرضية، فإن النساء والفتيات الناجيات من الألغام المضادة للأفراد كثيراً ما يواجهن تأثيرات سلبية مختلفة، بما في ذلك صعوبات في الحصول على الرعاية الصحية[27]. فعلى سبيل المثال، في أفغانستان، أفادت التقارير بأن النساء الناجيات يخشين التماس الرعاية الصحية[28]. وقد تتعرض النساء الناجيات من الألغام المضادة للأفراد لمزيد من الوصم والتحيز[29]، مما يجعلهن في وضع يتسم بهشاشة أكبر. وفي بعض السياقات، تؤدي الأعراف الاجتماعية والجنسانية في الغالب إلى تحميل النساء عبء مسؤوليات رعاية المصابين بالألغام المضادة للأفراد[30].

16- ويمكن للتعرض لإصابات ناجمة عن الألغام المضادة للأفراد أن يؤدي إلى ظهور حالة من الهشاشة الاجتماعية والاقتصادية أو تفاقمها. وكثيراً ما يتكبد الناجون نفقات إضافية لتغطية المكوث في المستشفى وإعادة التأهيل[31]. وقد يواجه الناجون من ذوي الإعاقة عقبات تحول دون حصولهم على فرص للعمل والمشاركة في الحياة العامة[32]. وفي اليمن، التي تشهد سقوط معيلين لأسر ضحايا لانفجارات الألغام المضادة للأفراد، يعاني الناجون وأسرهم من تحديات نفسية واقتصادية واجتماعية جسيمة[33].

17- ويمكن أن تؤدي الإصابات الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد إلى تفاقم حالة الهشاشة في حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية. فقد وثقت دراسة بشأن الأوضاع في اليمن، على سبيل المثال، كيف يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة، بمن فيهم الناجون من انفجارات الألغام المضادة للأفراد، صعوبات متزايدة مقارنة بغيرهم، بما في ذلك في سياق الهروب من القتال، والعودة بعد النزوح، والحصول على المساعدات، وكيف يواجهون عوائق اقتصادية هائلة تحول دون حصولهم على الخدمات الأساسية، مما يؤدي إلى تفاقم الهشاشة التي يعيشونها[34].

(25) R. Asadollahi and others, "Anxiety, depression and health-related quality of life in those injured by landmines, Ilam, Islamic Republic of Iran", *Eastern Mediterranean Health Journal*, vol. 16, No. 11 (November 2010); and Ryken and others, "Long-term consequences of landmine injury".

(26) Mohammad Ali Hemmati and others, "Mental health disorders in child and adolescent survivors of post-war landmine explosions", *Military Medical Research* (November 2015).

(27) Anna de Courcy Wheeler and Delphine Valette, *From Casualties to Care: Implementing Age- and Gender-Sensitive Victim Assistance* (United Nations Institute for Disarmament Research, 2025), p. 15.

(28) المساهمة المقدمة من Irvine School of Law International Justice Clinic.

(29) المساهمة المقدمة من دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام.

(30) المساهمة المقدمة من الجزائر؛ و de Courcy Wheeler and Valette, *From Casualties to Care*, p. 15.

(31) Geneva International Centre for Humanitarian Demining, *The Sustainable Development Outcomes of Mine Action in Cambodia* (2021), p. 81.

(32) Universal Rights Group, *Harnessing Human Rights towards a Mine-Free World* (2024), p. 24.

(33) Mwatana for Human Rights, *Fields of Death*, p. 28.

(34) Amnesty International, *Excluded: Living with Disabilities in Yemen's Armed Conflict* (London, 2019).

جيم- تقييد الوصول إلى الأماكن المادية بسبب الألغام المضادة للأفراد وما يترتب على ذلك من آثار سلبية على حقوق الإنسان

18- بصرف النظر عن تأثير الإصابات الناجمة عن الانفجارات على التمتع بحقوق الإنسان، يمكن للألغام المضادة للأفراد أن تؤثر على التمتع بحقوق الإنسان أيضاً من خلال دورها في تقييد الوصول إلى الأماكن المادية. ويمكن أن تستمر هذه الآثار ليس فقط في حالات التلوث الفعلي بالألغام المضادة للأفراد، بل وأيضاً في الحالات التي يُشتبه فيها بوجود مثل هذا التلوث. فهي تعرض الأفراد لأشكال متداخلة من التأثيرات السلبية على حقوق الإنسان، لأن التمتع الفعلي بالعديد من الحقوق قد يتطلب التنقل من مكان إلى آخر أو الوصول إلى مناطق معيّنة. ويُشار إلى أن الأمثلة الواردة أدناه ليست شاملة لجميع الحالات، بالنظر إلى أن العديد من التأثيرات السلبية قد يتوقف على الظروف المحيطة.

19- ويؤثر استعمال الألغام المضادة للأفراد تأثيراً سلبياً على حرية تنقل الأشخاص المقيمين بصورة قانونية في أراضي الدولة، الذين يحق لهم التنقل من مكان إلى آخر والاستقرار في المكان الذي يختارونه[35]. وكثيراً ما تؤدي القيود المفروضة على التمتع بحرية التنقل إلى آثار سلبية على حقوق أخرى[36]. ويمكن أن تؤدي الألغام المضادة للأفراد المزروعة على طول الطرق ومسارات التنقل إلى صعوبة وصول الأفراد إلى المساعدة الإنسانية أو الرعاية الصحية أو السعي إلى الوصول إليها، مما يؤثر على تمتعهم بالحق في الحياة والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة. فعلى سبيل المثال، يؤدي استعمال الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع إلى تقييد إيصال المساعدات الإنسانية إلى المدنيين المحتاجين إليها في منطقة الساحل[37]. وقد يكون للألغام المضادة للأفراد تأثيرات غير متناسبة على الأشخاص ذوي الإعاقة، الذين قد يواجهون عوائق إضافية في التنقل داخل المناطق الملوثة أو التي يُشتبه في تلوثها، أو في الوصول إلى مسالك الإخلاء أو الخدمات الأساسية.

20- وتشمل حرية التنقل حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلد الأصل[38]. وينطوي تلوث المناطق الحدودية بين الدول بالألغام المضادة للأفراد على تأثيرات سلبية تمس بحقوق الأفراد في تلك المناطق وبحقوق الأشخاص الذين يعبرون الحدود. فعلى سبيل المثال، أُثيرت شواغل بشأن استعمال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الألغام المضادة للأفراد في سياق ما تفرضه من قيود على التنقل، بهدف منع الأفراد من مغادرة الدولة – بحسب التقارير[39].

21- ويمكن أن يؤثّر استعمال الألغام المضادة للأفراد على التمتع بالحق في السكن اللائق[40]، وذلك مثلاً عندما يؤدي استعمال هذه الألغام في المناطق السكنية إلى النزوح القسري. ويمكن لاستعمال الألغام المضادة للأفراد أن يمنع عودة النازحين، مما يطيل أمد وضعهم الهش في حالة النزوح[41]. ويمكن أن

(35) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 27(1999)، الفقرة 5.

(36) المرجع نفسه، الفقرة 1.

(37) A/78/259، الفقرة 4؛ وA/79/211، الفقرة 7؛ و Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Sahel crisis: humanitarian needs and requirements overview 2022", p. 37.

(38) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12(2).

(39) Mine Action Review, *Clearing the Mines 2025*, pp. 594 and 595.

(40) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11.

(41) Universal Rights Group, *Harnessing Human Rights*, p. 26.

يتعرض النازحون للألغام المضادة للأفراد أثناء نزوحهم، وذلك مثلاً أثناء عبورهم لأراضي ملوثة أو انتقالهم إلى مناطق جديدة[42].

22- ويمكن أن يؤثر تلوث الأراضي بالألغام المضادة للأفراد سلباً على التمتع بالحق في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحصول على الغذاء[43] والماء الكافيين، فضلاً عن الحقوق المرتبطة بذلك. وأظهرت دراسة بشأن الحالة في أنغولا وجود علاقة بين انتشار الألغام المضادة للأفراد وسوء تغذية الأطفال[44]. ووفقاً لما أوردته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تشكل الأرض عنصراً أساسياً لضمان التمتع بالحق في الحصول على غذاء كاف، بالنظر إلى الاعتماد عليها في المناطق الريفية لإنتاج الغذاء. ومن ثم يؤدي منع مستغلي الأراضي من نشاطهم الإنتاجي إلى انتهاك حقهم في الحصول على الغذاء الكافي[45].

23- وكثيراً ما توجد الألغام المضادة للأفراد، فضلاً عن غيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب، في الأراضي المستغلة للزراعة والرعي وجمع الحطب وأنشطة أخرى، الأمر الذي يؤثر على المجتمعات المحلية في المناطق الريفية، بما في ذلك الفلاحون والرعاة والعاملون في الريف، وهي فئة قد تكون متضررة أصلاً بصورة غير متناسبة من الفقر والجوع وسوء التغذية. ويمكن أن يؤثر التلوث بالألغام المضادة للأفراد، شأنه شأن التلوث بغيرها من الذخائر المتفجرة، سلباً على الأمن الغذائي، من بين أمور أخرى، بسبب منع الوصول إلى الأراضي، وفقدان الماشية، وتدهور الأراضي، وتقليص القوة العاملة النشطة في مجال إنتاج الغذاء[46].

24- وقد يضطر العمال الريفيون، من أجل تلبية احتياجاتهم المعيشية، إلى العمل في مناطق معروفة بتلوثها، الأمر الذي يعرض صحتهم بل وحياتهم للخطر. ويُذكر من بين هؤلاء مزارعون صغار من أرياف كمبوديا يعمدون إلى إزالة الغابات للتمكن من زراعة الأراضي[47]، وعمال ريفيون في جمهورية إيران الإسلامية[48] وفي اليمن يبحثون عن المرعى لماشيتهم[49]. ومن بين 113 1 من الحوادث الناجمة عن الذخائر المتفجرة التي سُجِّلت في الجمهورية العربية السورية في الفترة بين 8 كانون الأول/ديسمبر 2024 و27 آذار/مارس 2026، وقعت 701 من الحالات في أراضٍ ذات طبيعة زراعية أو رعوية.

25- ويمكن أن يؤدي التلوث إلى عرقلة الاستفادة من الأراضي، الأمر الذي قد يشمل حتى الأماكن التي لا تُلبى فيها الاحتياجات المعيشية الأساسية. وكما ورد في المساهمة المقدمة من دائرة الإجراءات

(42) انظر، على سبيل المثال، Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, *Somalia Humanitarian Needs Overview 2023*, p. 93؛ Universal Rights Group, Harnessing Human Rights, p. 26؛ و International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, p. 27.

(43) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11.

(44) Jean-Louis Arcand, Aude-Sophie Rodella-Boitreaud and Matthias Rieger, "The impact of land mines on child health: evidence from Angola", *Economic Development and Cultural Change*, vol. 63, No. 2 (2014).

(45) التعليق العام رقم 26(2022)، الفقرة 6.

(46) Henrique Garbino, "The impact of landmines and explosive remnants of war on food security: the Lebanese case", *The Journal of Conventional Weapons Destruction*, vol. 23, No. 2 (2019).

(47) Merete Taksdal, "'My story started from food shortage and hunger': living with landmines in Cambodia", in *Disability and Poverty: A Global Challenge*, Arne H. Eide and Benedicte Ingstad, eds. (Bristol University Press, 2011).

(48) Mine Action Review, *Clearing the Mines 2025*, pp. 540 and 541.

(49) Human Rights Watch, "Yemen: Houthi landmines claim lives, livelihoods" (23 May 2024).

المتعلقة بالألغام، أدى الخوف من الذخائر المتفجرة في قرية ميديغو، الواقعة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى بقاء الحقول الزراعية مهجورة لما يقرب من ثلاثة عقود. وفي أوكرانيا، امتد أثر التدمير الذي تخلل الأعمال العدائية وتلوث الأراضي بالذخائر المتفجرة إلى مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية، ولا سيما بالقرب من خطوط القتال الأمامية[50]. وكما أورده الأمين العام، تسبب التلوث في أوكرانيا في جعل ما يقارب 10 في المائة من أكثر الأراضي الزراعية خصوبة في العالم غير صالحة للاستعمال، وهو ما يهدد حياة المدنيين والأمن الغذائي العالمي على حد سواء[51].

26- وللألغام المضادة للأفراد تأثيرات واضحة على حقوق الأطفال، بما في ذلك تمتعهم بالحق في الراحة والترفيه واللعب والأنشطة الترفيهية، والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون[52]، إضافة إلى أنها تحد من فرص حصولهم على التعليم[53]. وقد تنجم التأثيرات السلبية للألغام في مجال التعليم عن إجراءات مثل قطع الطرق المؤدية إلى المرافق التعليمية أو، كما هو الحال في بعض المناطق في كولومبيا واليمن، عن وجود ألغام مضادة للأفراد داخل المباني المدرسية أو بالقرب منها[54]. وتؤكد ذلك النتائج التي تشير إلى أن إزالة الألغام من بعض المناطق في كولومبيا قد أدت إلى تحسن الأداء الدراسي للأطفال في تلك المناطق[55].

27- ويمكن لاستعمال الألغام المضادة للأفراد أن يعرقل الوصول إلى دور العبادة أو يتسبب في تدميرها، مما يؤثر سلباً على التمتع بالحق في المشاركة في الحياة الثقافية وبالحرية الدينية. وعلى سبيل المثال، في اليمن، أفادت التقارير بأن جماعات مسلحة غير حكومية منظمة زرعت ألغاماً مضادة للأفراد داخل دور العبادة أو بالقرب منها[56]. ويشمل الحق في المشاركة في الحياة الثقافية الحق في الوصول إلى التراث الثقافي والتمتع به[57]. وهناك أمثلة بارزة على زرع الألغام في المواقع الثقافية أو حولها، مثل موقع المعمودية في الأرض الفلسطينية المحتلة[58]، الذي يظل الوصول إليه متعذراً منذ عقود طويلة بسبب التلوث الشديد بالألغام المضادة للأفراد.

28- ويمكن أن يؤثر تلوث الأراضي بالألغام المضادة للأفراد سلباً على وصول الشعوب الأصلية إلى الأراضي والمناطق التي تمتلكها تقليدياً أو التي تشغلها وتستخدمها بأي شكل آخر، وهي أراضٍ لا غنى

(50) Food and Agriculture Organization of the United Nations, "Ukraine: impact of the war on agricultural enterprises" (Rome, 2023).

(51) A/80/272، الفقرة 2. انظر أيضاً: Walter Leal Filho and others, "How the war in Ukraine affects food security", *Foods*, vol. 12, No. 21 (October 2023).

(52) اتفاقية حقوق الطفل، المادة 31.

(53) المساهمات المقدمة من Geneva International Centre for Humanitarian Demining؛ ومواطنة لحقوق الإنسان؛ و Programa de Acción por la Igualdad y la Inclusión Social.

(54) انظر، على سبيل المثال، المساهمة المقدمة من Geneva International Centre for Humanitarian Demining. انظر أيضاً: Geneva International Centre for Humanitarian Demining, *The Sustainable Development Outcomes of Mine Action in Colombia*, p. 99.

(55) Monou Prem, Miguel E. Purroy and Juan F. Vargas, "Landmines: the local effects of demining", *Journal of Public Economics*, vol. 247 (July 2025).

(56) المساهمة المقدمة من منظمة مواطنة لحقوق الإنسان.

(57) قرار الجمعية العامة 7/49، الديباجة؛ ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 21(2009)، الفقرة 15.

(58) Mine Action Review, *Clearing the Mines 2020*, p. 182.

عنها لحياتها الثقافية[59]، وعلى حقوق أفراد الأقليات العرقية أو الدينية أو اللغوية[60]. وفي كولومبيا، تُشكِّل الشّعوب الأصلية والمجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي نسبة غير متناسبة ضمن ضحايا الألغام المضادة للأفراد[61]، ويؤثر تلوث الأراضي بالألغام المضادة للأفراد على قدرة الشعوب الأصلية على الوصول إلى أراضي أجدادها والتمتع بحقها في تملكها[62]. وقد تتأثر بوجه خاص المجتمعات البدوية والرعوية التي تعتمد على التنقل من مكان إلى مكان بحثاً عن المياه والمراعي. ويمكن أن يؤدي وجود الذخائر المتفجرة، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد، إلى إعاقة تنقل هذه المجتمعات ووصولها إلى المراعي، على غرار ما تواجهه المجتمعات الرعوية في الصومال في المنطقة الحدودية مع إثيوبيا[63].

دال- الآثار السلبية للألغام المضادة للأفراد على البيئة وما يتعلق بذلك من تأثيرات على حقوق الإنسان

29- في السنوات الأخيرة، تزايد الاهتمام بالتأثيرات البيئية للألغام المضادة للأفراد. وقد تؤثر هذه الألغام على البيئة بطرق تضر بالتمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة[64]. ويمكن أن تؤدي انفجارات الألغام المضادة للأفراد إلى تدهور التربة الخصبة، مما يؤثر سلباً على استغلال الأراضي للأغراض الإنتاجية. ويمكن أن تؤدي الألغام إلى انبعاث مواد سامة تلوث التربة والمياه الجوفية[65]. وقد لوحظ أن مثل هذه الانفجارات يمكن أن تؤدي إلى مقتل الحيوانات البرية، بما في ذلك الأنواع المحمية أو المهددة بالانقراض، وهو ما يؤثر سلباً على التنوع البيولوجي[66]، فضلاً عن التسبب في اندلاع حرائق الغابات[67]. وأخيراً، قد يؤدي النزوح الناجم عن الألغام المضادة للأفراد أو تقييد الوصول إلى مناطق معيّنة بسبب هذه الألغام إلى الاستغلال المفرط للنظم الإيكولوجية الهشة[68].

هاء- التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد على الحق في التنمية

30- يؤثّر التلوث بالألغام المضادة للأفراد والذخائر غير المنفجرة سلباً على الحق في المشاركة في تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تكفل على نحو تام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وعلى المساهمة فيها والتمتع بها[69]. وقد يؤدي ذلك إلى تأخير أو إضعاف جهود إعادة الإعمار وتحقيق

(59) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 15؛ واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 21(2009)، الفقرة 49.

(60) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 27؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادة 30.

(61) Mine Action Service, Boletin de Noticias: Colombia (February 2022)، متاح في: https://www.unmas.org/sites/default/files/unmas_boletin_febrero_2022.pdf؛ و Mecanismo Intersectorial de Respuesta en Emergencias and ACAPS, “Colombia: antipersonnel mines and explosive remnants of war” (2 June 2022).

(62) المساهمة المقدمة من Programa de Acción por la Igualdad y la Inclusión Social.

(63) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, *Somalia Humanitarian Needs Overview 2023*, p. 93.

(64) قرار الجمعية العامة رقم 13/48. انظر أيضاً مساهمة النمسا.

(65) Mine Action Review, “Mitigating the Environmental Impacts of Explosive Ordnance and Land Release”, Policy Brief No. 1 2021.

(66) المرجع نفسه؛ والمساهمة المقدمة من كرواتيا.

(67) Mine Action Review, “Mitigating the Environmental Impacts”.

(68) المرجع نفسه.

(69) إعلان الحق في التنمية، المادة 1(1).

الانتعاش الاقتصـــادي والتنمية بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك من خلال التســـبب في هجرة الســـكان من المناطق الملوثة. وكشفت دراسة أجريت في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية عن وجود علاقة بين تأخر التنمية الاقتصـادية والمناطق التي شـهدت أعمالاً عدائية، وهو ما يعزى إلى اسـتمرار وجود الذخائر غير المنفجرة بعد انتهاء الأعمال العدائية[70].

31- وعلى النقيض من ذلك، أظهرت دراسة أجريت في موزامبيق، وهي دولة انتقلت من حالة التلوث الشـــديد بالذخائر المتفجرة إلى تحقيق إزالة تكاد تكون تامة لجميع الألغام المضـــادة للأفراد، وجود علاقة إيجابية بين عمليات إزالة الألغام والنشـاط الاقتصـادي في المناطق التي جرى تطهيرها، فضـلاً عن فوائد إيجابية كبيرة على نطاق الاقتصـاد ككل ناتجة عن تحسن الوصـول إلى الأسـواق. وقد تحقق ذلك بفضـل إعادة فتح شـبكات النقل على وجه الخصـوص[71]. وأظهر تقييم أجرته دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام وجود علاقة إيجابية بين إزالة الألغام واسـتغلال الأراضـي في أفغانسـتان[72]. غير أن تحقيق هذا التطهير من الألغام ينطوي على تكلفة مالية. ومع أن تكلفة زرع الألغام المضـادة للأفراد تظل منخفضـة، فإن تكلفة إزالتها ليسـت كذلك – وقد تتطلب نفقات عامة هائلة[73]. فعلى سـبيل المثال، في عام 2023، قدر البنك الدولي تكلفة إزالة الذخائر المتفجرة من جميع أنحاء أوكرانيا بمبلغ 37,6 بليون دولار[74].

ثالثاً- التصدي لتأثيرات الألغام المضادة للأفراد على حقوق الإنسان

ألف- الامتناع عن اسـتعمال الألغام المضـادة للأفراد واسـتحداثها وإنتاجها وحيازتها وتخزينها والاحتفاظ بها ونقلها

32- تجسد اتفاقية أوتاوا إرادة المجتمع الدولي بأسره إزاء وضع حد للمعاناة والإصابات التي تسببها الألغام المضادة للأفراد[75]. وقد أُحرز تقدم ملحوظ نحو عالمية الاتفاقية، وأُعرب عن التزام سياسي متجدد في هذا الصـــدد في إعلان ســـيم ريب – أنكور[76]. ومع ذلك، حدثت تطورات ملحوظة ومثيرة للقلق فيما يتعلق بزرع الألغام المضادة للأفراد والالتزام بالاتفاقية.

33- ووُصف استعمال الاتحاد الروسي للألغام المضادة للأفراد في أوكرانيا بأنه أوسع استعمال من هذا القبيل منذ عقود[77]. وأدّى تلوث الأراضي بالألغام المضادة للأفراد والذخائر المتفجرة إلى وقوع العديد من الضحايا، ولا سيما في مناطق بعينها، بعد انسحاب القوات المسلحة الروسية من الأراضي التي كانت تحتلها سابقاً، وهو ما أتاح للمدنيين العودة إلى مناطق كانت تشكل في السابق خط الجبهة. وفي ميانمار، يستخدم الجيش الألغام المضادة للأفراد على نطاق واسع؛ وتستخدمها أيضاً الجماعات المسلحة غير

(70) Juan Felipe Riaño and Felipe Valencia Caicedo, “Collateral damage: the legacy of the secret war in Laos”, *The Economic Journal*, vol. 134, No. 661 (July 2024).

(71) Giorgio Chiovelli, Stelios Michalopoulos and Elias Papaioannou, “Landmines and spatial development”, *Econometrica*, vol. 93, No. 5 (September 2025).

(72) *30 Years of Impact: An Evaluation of the Mine Action Programme of Afghanistan* (2021).

(73) المساهمة المقدمة من كرواتيا.

(74) World Bank, *Ukraine: Rapid Damage and Needs Assessment, February 2022–February 2023* (2023), p. 122.

(75) قرار الجمعية العامة رقم 34/79.

(76) APLC/CONF/2024/15/Add.1.

(77) انظر: https://the-monitor.org/country-profile/ukraine/mine-ban-policy.

الحكومية المنظمة والجهات المسلحة الأخرى[78]. ولا تزال الجماعات المسلحة غير الحكومية المنظمة والكيانات الإجرامية المنظمة تستخدم الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد، في كولومبيا، واليمن، ومناطق الساحل، وحوض بحيرة تشاد[79]. ومع أن ميانمار والاتحاد الروسي ليسا طرفين في اتفاقية أوتاوا، فإن استعمالهما للألغام المضادة للأفراد يخضع لقيود ينص عليها القانون الدولي بخلاف ما تنص عليه اتفاقية أوتاوا من حظر مطلق[80]، ويتعلق الأمر بخاصة بالحظر الذي يفرضه القانون الدولي الإنساني على الهجمات العشوائية[81]. وقد تنشأ قيود مفروضة على استعمال الألغام المضادة للأفراد أيضاً عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك التزام الدول باحترام الحق في الحياة[82]. ومن شأن استعمال الألغام المضادة للأفراد أن يشكّل أيضاً جرائم من منظور القانون الدولي.

34- وثمة في هذا الصدد قلق كبير إزاء انسحاب عدد من الدول من الاتفاقية (إستونيا، وبولندا، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا). وقد أخطرت أوكرانيا، وهي طرف في الاتفاقية، الأمينَ العام بأنها لن تنفذ أحكام الاتفاقية، معتدة باتفاقية فيينا لقانون المعاهدات[83] وبتغير أساسي في الظروف[84]. وتجدر الإشارة إلى أن المعاهدات التي تهدف إلى تنظيم سلوك أطراف النزاعات المسلحة ونتائج هذه النزاعات تنطبق في حالة نشوب مثل هذه النزاعات[85]. ولا تتضمن اتفاقية أوتاوا أحكاماً بشأن تعليق الاتفاقية، التي تنص مادتها 20 على أن الانسحاب منها لا ينطبق في حالات النزاع المسلح، التي تظل خلالها الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية سارية.

35- واحتجّت دول أطراف في اتفاقية أوتاوا بمسألة استعمال الألغام المضادة للأفراد. ففي عام 2025، وفي سياق الأعمال العدائية التي اندلعت بين دولتين طرفين في الاتفاقية، هما كمبوديا وتايلند، أصيب جنود تايلنديون بجروح جراء انفجار ألغام مضادة للأفراد في المنطقة الحدودية بين الدولتين. وحمل ذلك تايلند على تقديم طلب استيضاح بشأن الامتثال، وفقاً لما تنص عليه المادة 8 من اتفاقية أوتاوا، وزعمت أن الألغام المضادة للأفراد قد زُرعت منذ عهد قريب؛ ونفت كمبوديا هذا الادعاء[86].

36- ويُزعم أن ثمة دولاً تُنتج الألغام المضادة للأفراد بصورة نشطة[87]. واعتمدت بعض الدول أحكاماً تحظر الاستثمار في الذخائر العنقودية والألغام المضادة للأفراد، في حين اعتمد عدد من المستثمرين استثناءات بحسب نوع المنتج إزاء الاستثمار في الشركات التي تشارك في تصنيع الألغام المضادة للأفراد

(78) انظر، على سبيل المثال: https://the-monitor.org/country-profile/myanmar-burma/mine-ban-policy.

(79) Mine Action Review, *Clearing the Mines*, pp. 123؛ ومواطنة لحقوق الإنسان، *حقول الموت*، الصفحة 31 وما يليها؛ والوثيقة A/79/211، الفقرة 8.

(80) البروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والأشراك الخداعية والنبائط الأخرى، بصيغته المعدلة في 3 أيار/مايو 1996 (البروتوكول الثاني، بصيغته المعدلة في 3 أيار/مايو 1996).

(81) انظر على سبيل المثال: International Committee of the Red Cross (ICRC), study on customary international humanitarian law, rules 11 and 71. متاحة في: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/home.

(82) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 64.

(83) انظر: https://treaties.un.org/doc/Publication/CN/2025/CN.385.2025-Eng.pdf.

(84) انظر: https://mfa.gov.ua/en/news/zayava-mzs-shchodo-rishennya-pro-vihid-ukrayini-z-ottavskoyi-konvenciyi.

(85) A/66/10، الصفحة 259 (الفقرة 5 من الشرح الوارد في مرفق المواد المتعلقة بآثار النزاعات المسلحة على المعاهدات).

(86) انظر A/79/976 و A/80/532.

(87) تشمل الاتحاد الروسي، وجمهورية كوريا، وميانمار، والهند، (انظر: International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, pp. 2 and 37 ff).

والذخائر العنقودية[88]. وفي عام 2024، تلقت أوكرانيا[89] ألغاماً مضـــادة للأفراد من الولايات المتحدة الأمريكية، التي ليست طرفاً في اتفاقية أوتاوا، لكنها تطبق التزاماً سياساتياً بعدم تصنيع الألغام المضادة للأفراد أو استعمالها أو نقلها إلى جهات أخرى، باستثناء جمهورية كوريا[90]. وعلى غرار ما سُلط عليه الضوء في تقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، يخضع نقل الأسلحة لقيود بموجب القانون الدولي تتجاوز تلك المنصوص عليها في معاهدات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وحدها[91].

37- وفيما يتعلق بالمخزونات الحالية، تشير التقديرات إلى أن ملايين الألغام المضادة للأفراد لا تزال موجودة ضمن مخزونات الدول، ومعظمها ليست أطرافاً في اتفاقية أوتاوا[92]. ودمّرت 94 دولة من الدول الأطراف مخزوناتها من الألغام المضـــادة للأفراد، وقُدِّر حجم ما دمرته مجتمعة بنحو 55 مليون لغم[93]. واحتفظت بعض الدول بجزء من مخزوناتها عملاً بالمادة 3 من اتفاقية أوتاوا. ومع ذلك، أثيرت بعض المخاوف بشأن ما إذا كانت تلك الحصص تتجاوز في بعض الحالات الحد الأدنى المطلق اللازم للتدريب والتأهيل في مجال تقنيات الكشف عن الألغام أو إزالتها أو تدميرها[94].

باء- الحماية من التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد

38- تقع على عاتق الدول مسـؤولية اتخاذ تدابير لحماية الأفراد من الأخطار التي تشـكلها الألغام المضـــادة للأفراد. ويُلزم القانون الدولي الإنســاني أطراف النزاعات المســلحة بحماية المدنيين من آثار الأعمال العدائية[95]، ويتضـــمن قواعد محددة تنطبق على الألغام المضـــادة للأفراد[96]. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنســان، ينشــأ واجب الحماية عن الالتزام بكفالة حقوق الأفراد الخاضــعين لولاية الدول. وتســتلزم الحماية اتخاذ تدابير معقولة وإيجابية إزاء التهديدات التي تشــكل خطراً على الحياة والتي يمكن توقعها بصورة معقولة، وينبغي أن يشمل ذلك اتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة الظروف المجتمعية العامة التي قد تهدد بصورة مباشرة الحياة أو تمنع الأفراد من التمتع بحقهم في الحياة بكرامة[97].

39- وينطبق واجب الحماية على جميع الأفراد الخاضـــعين لولاية الدولة، بما في ذلك العاملون في الحقل الإنساني الذين يتولون إزالة الألغام، في ظروف كثيراً ما تكون صعبة، والذين يتعرضون في بعض الحالات لتهديدات أخرى، بما في ذلك الهجمات التي تســتهدفهم[98]. وفي هذا الصــدد، يمكن أن تشــمل الحماية كفالة معايير السلامة وإتاحة معدات الحماية للعاملين في إزالة الألغام[99]، فضلاً عن اتخاذ تدابير

(88) انظر، على سبيل المثال: PAX, *Worldwide Investments in Cluster Munitions* (Utrecht, 2018).

(89) White House Fact Sheet: Changes to U.S. Anti-Personnel Landmine Policy (22 June 2022).

(90) انظر https://media.defense.gov/2024/Nov/01/2003576673/-1/-1/1/UKRAINE-FACT-SHEET-1-NOVEMBER.PDF.

(91) انظر، على سبيل المثال، الوثيقة A/HRC/58/41، الفقرات 4-6.

(92) International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, pp. 43 and 44.

(93) المرجع نفسه، الصفحة 44.

(94) المرجع نفسه، الصـــفحات 45-47؛ و https://www.apminebanconvention.org/fileadmin/_APMBC-DOCUMENTS/Meetings/2025/22MSP-9e-Stockpile-Destruction-zz-org-ICBL.pdf.

(95) انظر، على سبيل المثال: ICRC, study on customary international humanitarian law, rule 22.

(96) المرجع نفسه، الفقرتان 82-83.

(97) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرتان 21 و26.

(98) Action on Armed Violence, "Study shows 43% of 112 deminer deaths since 2005 not recorded in organisations' annual reports" (19 October 2021).

(99) International Mine Action Standards (IMAS) 10.10–10.50.

خاصة لحماية العاملين في إزالة الألغام المعرضة حياتهم لخطر شديد بسبب تهديدات محددة أو أنماط عنف قائمة أصلاً[100].

40- ووفقاً لما أشار إليه الأمين العام، تُشكّل إزالة الألغام نشاطاً حيوياً لإنقاذ الأرواح ومحفِّزاً أساسياً لتحقيق التنمية، إذ تكفل للمجتمعات المحلية بيئات آمنة مواتية لإعادة البناء وتحقيق الازدهار[101]. وتشمل الأنشطة المتعلقة بإزالة الألغام تدابير مثل التوعية بالمخاطر، ومنع دخول الأفراد إلى المناطق المعروفة أو المشتبه في تلوثها بالألغام، وعمليات التطهير من الألغام. وتتولى الدول والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية ومنظمات المجتمع المدني تنفيذ هذه الإجراءات.

41- وتمثل التوعية أمراً ضرورياً للتخفيف من المخاطر المباشرة التي تشكلها الألغام المضادة للأفراد على الحق في الحياة والحقوق الأخرى. ولكي تكون جهود التوعية بالمخاطر فعالة، ينبغي أن تكون واضحة ومتاحة للأفراد والمجتمعات المعرضين فعلياً للخطر أو الذين قد يكونوا معرضين له. ويمكن لتدابير مثل وضع علامات في حقول الألغام واتخاذ إجراءات لمنع الأفراد فعلياً من دخول المناطق الخطرة أن تقلل من خطر الألغام المضادة للأفراد على الأرواح. وعلى الرغم من أن هذه التدابير ضرورية، فإنها قد لا تكون كافية في حد ذاتها لحماية الأرواح. ويتجلى ذلك في الحالات التي يضطر فيها الأفراد إلى دخول مناطق يُشتبه في تلوثها بالألغام بسبب عدم وجود بدائل متاحة لتلبية احتياجاتهم المعيشية، أو في الحالات التي لم تتخذ فيها الإجراءات الكافية لتقليص التهديدات التي تشكل خطراً على حياة الأشخاص أو سلامتهم الجسدية[102]. وقد لا تكون التدابير المتخذة كافية للتصدي بفعالية للطيف الواسع من التأثيرات السلبية للألغام المضادة للأفراد على التمتع بالحقوق أو مناسبة للظروف التي يكون فيها التمتع بالحقوق شديد الارتباط باستغلال الأراضي الملوثة، كما هو الحال مثلاً في حقوق الشعوب الأصلية.

42- ومن ثم قد لا تكون التدابير التي لا تصل إلى مستوى التطهير من الألغام كافية للوفاء بواجب حماية الأرواح بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان أو لمعالجة التأثيرات الأخرى للتلوث بالألغام المضادة للأفراد في مجال حقوق الإنسان. ويقع هذا الالتزام على عاتق الدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا وينبع من أحكام القانون الدولي الإنساني العرفي[103]. وفي هذا الصدد، أفادت التقارير بأن 33 دولة، جميعها تقريباً أطراف في اتفاقية أوتاوا، قد أكملت عمليات إزالة الألغام بين عامي 1997 و2005[104]. وعُزيت جل عمليات إبراء الأراضي المسجلة في عام 2024 إلى دول أطراف في الاتفاقية[105].

43- وينبغي أن تنطبق الحماية من الضرر أيضاً على عملية التطهير من الألغام. وحيثما أمكن، ينبغي أن تضع هذه العملية في صدارة أولوياتها تحقيق أقصى فائدة ممكنة في التمتع بالحقوق، وأن تُنفَّذ بطريقة تقلل إلى أدنى حد ممكن من الضرر الذي قد يلحق بالتمتع بهذه الحقوق. وينبغي، في جملة أمور أخرى، مراعاة السياقات المحلية التي تجري فيها عمليات التطهير من الألغام، بما في ذلك ملكية الأراضي والنزاعات ذات الصلة، وذلك للتخفيف من أي عواقب اجتماعية ضارة محتملة قد تنجم عن عمليات

(100) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 23.

(101) A/80/272، الفقرة 73.

(102) Geneva International Centre for Humanitarian Demining, *The Sustainable Development Outcomes of Mine Action in Bosnia and Herzegovina*, pp. 88 and 89.

(103) ICRC, study on customary international humanitarian law, rule 83.

(104) Mine Action Review, *Clearing the Mines 2025*, p. 7.

(105) المرجع نفسه، الصفحة 1.

الإخلاء[106]. وينبغي أيضاً أن توضع في الاعتبار الآثار السلبية المحتملة على البيئة، بما في ذلك التأثيرات السلبية المحتملة على استغلال الأراضي بعد التطهير[107]، وأن تراعى معايير أفضل الممارسات في مجال الإدارة البيئية وتغير المناخ في سياق الإجراءات المتعلقة بالألغام[108].

44- ويقع على الدولة التي تمارس الولاية القضائية التزام بتدمير الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغمة أو كفالة تدميرها[109]. وهذا لا يعني أن الدول التي زرعت ألغاماً ولم تعد تمارس ولايتها القضائية على المنطقة ذات الصلة معفاة من المسؤوليات. فقد تكون، على سبيل المثال، مسؤولة بموجب القانون الدولي عن دفع تعويضات عن انتهاكات القانون الدولي[110]. وفي الواقع العملي، يضطلع المجتمع الدولي – بما في ذلك الدول الثالثة، والأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية، ومنظمات المجتمع المدني – بدور محوري في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، وفق ما تنص عليه الأحكام القوية التي ترد في اتفاقية أوتاوا بشأن التعاون الدولي (المادة 6).

45- وعلى الرغم مما تكتسيه الإجراءات المتعلقة بالألغام من أهمية أساسية، فقد أُعرب عن شواغل من تراجع التمويل المخصص لمعظم البرامج المتعلقة بالألغام[111]. وأصبح التمويل أمراً يتعذر التنبؤ به ويتوقف بصورة مفرطة على عدد قليل من المانحين وتحكمه إلى أبعد الحدود الظروف الناشئة بدلاً من الاحتياجات الدائمة. وأشار الأمين العام في عام 2025 إلى أن المساهمات في الصندوق الاستئماني للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام قد انخفضت خلال السنوات السبع الماضية من 125 مليون دولار إلى 46 مليون دولار[112].

46- وإلى جانب الإجراءات المتعلقة بالألغام، يمكن أن ينطوي واجب الحماية على مجموعة من تدابير الحماية الأخرى. فوفقاً للمادة 9 من اتفاقية أوتاوا، يجب على الدول الأطراف أن تتخذ بموجب الاتفاقية جميع التدابير المناسبة لمنع وقمع الأنشطة المحظورة لدولة طرف. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، قد ينطوي واجب الحماية على التزامات بإجراء تحقيقات فعالة، وملاحقة الجناة قضائياً ومعاقبتهم، حسب الاقتضاء[113]، بما في ذلك فيما يتعلق باستعمال الألغام المضادة للأفراد. وتسري هذه الالتزامات أيضاً في الحالات التي يشكل فيها استعمال الألغام المضادة للأفراد جريمة حرب[114]. ويمكن أن ينطوي واجب منع انتهاكات حقوق الإنسان أيضاً على اتخاذ خطوات لمكافحة استعمال الألغام المضادة للأفراد اليدوية الصنع، بما في ذلك من خلال تدابير مثل منع تحويل وجهتها، فضلاً عن اتخاذ تدابير لمنع التصنيع غير المشروع للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع[115].

(106) انظر، مثلاً، United Nations Institute for Disarmament Research, *Participatory Monitoring of Humanitarian Mine Action: Giving Voice to Citizens of Nicaragua, Mozambique and Cambodia* (Geneva, 2003), pp. 49–53.

(107) Geneva International Centre for Humanitarian Demining, "Do no harm in mine action: why the environment matters" (2015).

(108) International Mine Action Standards (IMAS) 07.13.

(109) اتفاقية أوتاوا، المادة 5.

(110) المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، المادتان 35 و36.

(111) المساهمات المقدمة من النمسا والبوسنة والهرسك؛ وDhesarme – Ação Brasileira pelo Desarmamento Humanitário.

(112) A/80/272، الفقرة 6.

(113) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 27.

(114) ICRC, study on customary international humanitarian law, rule 158.

(115) A/79/211، الفقرة 92.

جيم- كفالة حقوق الناجين وغيرهم من الأفراد والمجتمعات المتضررين

47- تتضمن كل من اتفاقية أوتاوا (المادة 6) واتفاقية الذخائر العنقودية (المادة 5) أحكاماً تتعلق برعاية ضحايا الألغام وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تُكفل الحقوق للجميع دون تمييز. ومن ثم تسري التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان على جميع الأفراد الذين تتضرر حقوقهم بالألغام المضادة للأفراد. وإضافة إلى ذلك، يحق لضحايا الانتهاكات – بما فيها الانتهاكات التي تُرتكب باستعمال الألغام المضادة للأفراد – الحصول على سبل انتصاف فعالة، تشمل جبر الضرر والتعويض والترضية العادلة[116].

48- وقد التزمت الدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا سياسياً باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مجال مساعدة الضحايا[117]. ويضع النهج القائم على حقوق الإنسان أصحاب الحقوق في صميم اهتماماته، وهو مصمم خصيصاً لتلبية احتياجاتهم المحددة، مع مراعاة عدة عوامل من بينها أشكال التمييز المتداخلة والمتعددة، بما في ذلك التمييز على أساس الاعتبارات الجنسانية أو الأصل العرقي أو الإعاقة. ولا تزال هناك شواغل بشأن كفالة حقوق الناجين والمجتمعات المتضررة[118]. وينبغي أن تولى لتعزيز التعاون الدولي وجهود المساعدة، وفقاً لما تنص عليه اتفاقية أوتاوا واتفاقية الذخائر العنقودية ومعاهدات حقوق الإنسان، الأولوية في الجهود الرامية إلى إعمال حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص المتضررين من الألغام المضادة للأفراد[119].

49- ويجب على الدول أن تكفل الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة للأشخاص الذين تضررت صحتهم جراء الألغام المضادة للأفراد، مثلما يجب عليها أن تكفل حق الأشخاص ذوي الإعاقة في إعادة التأهيل. ويجب أن تركز حماية الأشخاص ذوي الإعاقة على إزالة الحواجز التي تعرقل مشاركتهم الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين[120]. وينبغي أن تهدف إعادة التأهيل إلى تحسين الأداء الوظيفي ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة في بلوغ أعلى مستوى ممكن من الاستقلالية، بما يتماشى مع أهدافهم وتفضيلاتهم الفردية. وينبغي السعي إلى تحقيق الأهداف الأوسع نطاقاً، مثل الإدماج والمشاركة الكاملين في جميع جوانب الحياة، من خلال سياسات شاملة، بما في ذلك توفير سبل الوصول، والدعم المجتمعي، والخدمات الشاملة للجميع. وتبذل الدول جهوداً لكفالة إعادة التأهيل، معتمدة في كثيراً من الأحيان على مساعدة كبيرة ولا غنى عنها تتلقاها من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمنظمات الإنسانية، ومنظمات المجتمع المدني الأخرى[121]. ومع ذلك، أفادت التقارير بأن النزاع المسلح وانعدام الأمن ونقص التمويل أو عدم استقراره ومحدودية البنية التحتية والأدوية وقدرات الموارد البشرية والموظفين[122]، كلها عوامل أدت في عدد من الدول إلى تقييد أو تعطيل توافر الرعاية الصحية وإمكانية الحصول عليها

(116) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2(3)، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرة 16.

(117) إعلان سيم ريب – أنكور.

(118) De Courcy Wheeler and Valette, *From Casualties to Care*, pp. 29 and 30. المساهمات المقدمة من Dhesarme– Ação Brasileira pelo Desarmamento Humanitário، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

(119) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 2، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة 32، واتفاقية حقوق الطفل، المادتان 23(4) و28(3).

(120) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة 26.

(121) انظر، على سبيل المثال: ICRC, "Physical Rehabilitation Programme: 2024 annual report"؛ و Mine Action Review, *Clearing the Mines 2025*.

(122) International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, pp. 101 ff؛ و *Landmine Monitor 2024*, p. 93؛ و *Landmine Monitor 2023*, p. 77.

ومقبوليتها وجودتها، بما في ذلك الرعاية الصحية في حالات الطوارئ وإعادة التأهيل[123]. وفيما يتعلق بإعادة التأهيل على وجه التحديد، أُثيرت شواغل بشأن محدودية الموارد وعدم تكافؤ التغطية وتحديات الاستدامة[124].

50- ويقتضي إعمال حقوق الأفراد الذين تأثر تمتعهم بحقوقهم سلباً بالألغام المضادة للأفراد اتخاذ تدابير لحماية الحق في العمل، والضمان الاجتماعي، ومستوى معيشي لائق، والتعليم[125]. وفي هذا الصدد، يشمل الالتزام بتنظيم خدمات إعادة التأهيل وتعزيزها وتوسيع نطاقها كفالة الربط بينها وبين خدمات التوظيف والتعليم والخدمات الاجتماعية، مع الاعتراف بأن هذه القطاعات تتجاوز نطاق عملية إعادة التأهيل في حد ذاتها. وعملت الدول، بالتعاون والتنسيق مع المنظمات الإنسانية ومنظمات المجتمع المدني، على توفير التعليم والتدريب المهني ومجموعة متنوعة من تدابير الحماية الاجتماعية، بما في ذلك التحويلات النقدية، بهدف تخفيف العبء المالي الناجم عن النفقات الإضافية التي يتحملها الناجون وغيرهم من الأفراد المتضررين[126]. وفي أوكرانيا، أثيرت بعض المخاوف بشأن إمكانية حصول الأفراد المتضررين على استحقاقات الضمان الاجتماعي. ويبدو أن المعلومات المصنفة محدودة، مما يجعل من الصعب تحديد ما إذا كان جميع الأفراد المتضررين من الألغام المضادة للأفراد مشمولين بهذه التدابير والمبادرات، وتقييم مدى فعالية هذه التدابير في معالجة شواغل حقوق الإنسان الواجبة للأفراد المتضررين. وفي إعلان سيم ريب – أنكور، التزمت الدول سياسياً بدمج مساعدة الضحايا بموجب اتفاقية أوتاوا في السياسات الوطنية الأوسع نطاقاً المتعلقة بالصحة والإعاقة والتعليم والتوظيف والتنمية. ويبدو أن هذا التكامل أضحى ضرورياً في ظل التنوع الواسع للحقوق التي قد تتأثر بالألغام المضادة للأفراد.

51- وتظل المعلومات المناسبة شرطاً أساسياً لاتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق الإنسان وإعمالها. فبموجب المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، يقع على الدول التزام بجمع المعلومات المناسبة، بما في ذلك البيانات الإحصائية والبحثية، للتمكن من صياغة وتنفيذ السياسات اللازمة لتفعيل الاتفاقية[127]. وقد أُثيرت شواغل بشأن نقص البيانات المتعلقة بالناجين من الألغام المضادة للأفراد، بما في ذلك البيانات المصنفة بحسب العمر والاعتبارات الجنسانية[128]. وسُلط الضوء على أهمية البيانات النوعية لفهم الظروف الخاصة لمجموعات الأفراد المتضررين واحتياجاتهم[129]. ويُبرز هذا الجانب أهمية المشاركة الفعالة لأصحاب المصلحة، وهو أمر مسلم به في قانون ومعايير حقوق الإنسان وأقرته الدول الأطراف أيضاً في اتفاقية أوتاوا واتفاقية الذخائر العنقودية في سياق الإجراءات المتعلقة بالألغام[130]. وينبغي ألا تقتصر هذه المشاركة على جمع البيانات فحسب، بل أن تشمل أيضاً المراحل المختلفة لعملية صنع القرار، قبل اتخاذ القرارات وأثناءه وبعده[131]. وينبغي أن تستوعب المشاركة الفئات المتضررة،

(123) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 12، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14(2000)، الفقرة 12. انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 26.

(124) International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*, pp. 101–107.

(125) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المواد 6، و9، و11، و13.

(126) انظر، على سبيل المثال: de Courcy Wheeler and Valette, *From Casualties to Care*؛ و International Campaign to Ban Landmines, *Landmine Monitor 2025*؛ و ICRC, "Physical Rehabilitation Programme: 2024 annual report".

(127) انظر أيضاً اتفاقية الذخائر العنقودية، المادة 5(1).

(128) De Courcy Wheeler and Valette, *From Casualties to Care*, pp. 42 and 43.

(129) المرجع نفسه، الصفحة 44. و A/HRC/49/60.

(130) إعلان سيم ريب – أنكور واتفاقية الذخائر العنقودية، المادة 5(2)(و).

(131) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "المبادئ التوجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة"، الصفحات 18-23.

بما يشمل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك المنظمات التي تمثلهم. وينبغي أن تشمل المشاركة أيضاً فئات أخرى من أصحاب الحقوق المتضررين، مثل الشعوب الأصلية والأقليات العرقية. ولا تكفل المشاركة في صنع القرار توسيع نطاق التملك الأوسع لجهود إزالة الألغام على الصعيد الوطني فحسب، بل تتيح أيضاً التملك المشترك على الصعيد المجتمعي، ويمكن أن تسهم في تكييف التدخلات لجعلها ملبية لاحتياجات الناجين والأفراد والمجتمعات المتضررة بأكبر قدر من الفعالية.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

52- تؤثر الألغام المضادة للأفراد على التمتع الكامل بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فهي تزهق الأرواح وتتسبب في الإصابات بعد مرور عقود عديدة على زرعها وعلى نحو كثيراً ما يكون عشوائياً. وهي غالباً ما تؤدي إلى عواقب سلبية طويلة الأمد يتكبدها الناجون وأسرهم. ومن خلال تقييد حرية التنقل والوصول، تؤثر الألغام المضادة للأفراد على التمتع بالعديد من الحقوق، بما في ذلك الحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في مستوى معيشي لائق. وأخيراً، من شأن تلوث الأراضي بالذخائر غير المنفجرة، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد، أن يؤخر التنمية وإعادة الإعمار في مرحلة ما بعد النزاع، مما يؤثر سلباً على الحق في التنمية والحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وعلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتشكل هذه المسألة شاغلاً ينطوي على شق إنساني وآخر متعلق بحقوق الإنسان والتنمية، ويرتبط ارتباطاً مباشراً بالالتزامات التي تقع على الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

53- وعلى الرغم من التقدم الكبير الذي أُحرز في القضاء على الألغام المضادة للأفراد، فإن ثمة أمراً يدعو إلى القلق البالغ مرده أن بعض الدول والجماعات المسلحة غير الحكومية المنظمة لا تزال تستخدم هذه الألغام وأن دولاً أخرى قد انسحبت من اتفاقية أوتاوا، وهي صك يرمي صراحةً إلى وضع حد للمعاناة والإصابات الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد التي كثيراً ما يقع ضحيتها مدنيون أبرياء وعزل. ويُذكر أن القانون الدولي، إلى جانب اتفاقية أوتاوا، يحظران استعمال الألغام المضادة للأفراد ونقلها، ويفرضان التزاماً بتنفيذ الإجراءات المتعلقة الألغام.

54- ولذلك، يوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الدول بما يلي:

(أ) الامتثال في جميع الظروف للقانون الدولي الذي يحظر استعمال الألغام المضادة للأفراد أو استحداثها أو إنتاجها أو حيازتها بأي شكل آخر أو تخزينها أو الاحتفاظ بها أو نقلها، والعمل على تعزيز هذا الامتثال. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية أوتاوا أن تفعل ما يلزم لهذا الغرض؛

(ب) حماية الأفراد من الأضرار التي تمس بالتمتع بحقوق الإنسان جراء استعمال الألغام المضادة للأفراد، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي، والحد إلى أدنى حد ممكن من التأثير السلبي لإزالة الألغام على حقوق الإنسان، وإدماج الإجراءات المتعلقة بالألغام في سياسات حقوق الإنسان الأوسع نطاقاً؛

(ج) الامتثال لالتزاماتها بتقديم تعويض كامل عن الأضرار الناجمة عن الأفعال غير المشروعة دولياً، وفقاً لما ينص عليه القانون الدولي، بما في ذلك عندما تُرتكب هذه الأفعال عن طريق استعمال الألغام المضادة للأفراد؛

(د) التحقيق في حالات استعمال الألغام المضادة للأفراد وملاحقة الجناة قضائياً، ومعاقبتهم عند الاقتضاء، وفقاً للقانون الدولي، واتخاذ تدابير فعالة لمنع نقل الألغام المضادة للأفراد وتحويل وجهتها، بما في ذلك من خلال فرض ضوابط صارمة على الصادرات، ومنع التصنيع غير المشروع للألغام المضادة للأفراد اليدوية الصنع؛

(هـ) كفالة حقوق الإنسان الواجبة للناجين وغيرهم من الأفراد والمجتمعات المتضررين من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان ومصمم خصيصاً لتحديد ومعالجة التأثيرات السلبية المتباينة التي تمس بحقوق الإنسان الواجبة لمختلف المجموعات. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أن تتخذ خطوات، بما في ذلك من خلال التعاون والمساعدة الدوليين، لكفالة الحق في الصحة، ومستوى معيشي لائق، والتعليم، والضمان الاجتماعي، والعمل، فضلاً عن اتخاذ خطوات لتقليص الحواجز التي قد تعوق المشاركة الكاملة والفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين؛

(و) كفالة مشاركة مجدية من جانب أصحاب المصلحة في جميع مراحل عملية صنع القرار، ومضاعفة الجهود لجمع البيانات بشأن الناجين وغيرهم من الأفراد والمجتمعات المتضررين، بما في ذلك النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة؛

(ز) التعاون على نحو هادف مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة وعملية الاستعراض الدوري الشامل، بشأن الإجراءات المتخذة لمعالجة تأثيرات الألغام المضادة للأفراد على حقوق الإنسان، ودعم جهود التعاون الدولي، بما في ذلك من خلال توفير تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به.